شيء في شيء بجامع التمكن والسعة لفظ الظرفية المطلقة للاستعلاء المطلق فرق التشبيه من الاستعلاء المطلق والظرفية المطلقة للاستعلاء الخاص الذي هو معنى على وهو الارتفاع على جذوع النخل المعينة عند فرعون لظرفية الخاصة التي هي معنى في او التي هي المدلول في الجذوع المعينة فالتقييد لفظ في الموضوعة لكل جزئي من جزئيات الظرفية للاستعلاء الخاص ولاصلبتكم قرينة وقيل ان لفظ في مستعملة في معناها وهو الظرفية فان فرعون كان ثبت الجذوع ويضع فيها السحرة حقيقة وح فلا يحوز اه قوله المصحح هو اللفظ بصدق بالمفرد والمركب فصح جعل جذوع النخل في النخل فصح قوله مرجح المهمل المركب نحو ديز خرخ مقلوب زيد كرم ومرجح البعض المركب الموضوع الذي لم يستعمل فانه ليس بمجاز كما انه ليس بحقيقة اه قوله المصحح في غير ما وضع الخ وضع صلة ها جرت على غير من هي له لان ما واقعة على المعنى وهو غير موضوع بل موضوع له فكان الاولى بما يصح الضمير فان يقول في غير ما وضع هو له لكنه لم يتيسر للسن اللسن لان من المعلوم ان المعنى موضوع له لا موضوع اه قوله حقيقة اي وضعا حقيقيا بان يكون اوليا اصليا واحترز به عن الوضع الثانوي وهي الوضع الثانوي التبعي لانه ثابت للمجاز فلا يصح فصله وفي هذا تقريح بان المركبات موضوعة وهو التحقيق لكن وضعها ثانوي مثلا جملة المركب في نحو زيد قائم موضوع وضعا حقيقيا للاخبار بثبوت المسند للمسند اليه فالواضع لاحظ الموضوع بامر عام بان قال وضعت كل مركب من مسند ومسند اليه للاخبار بثبوت الاول للثاني اه قال في الحاشية الواضع كما وضع المفردات لمعانيها بحسب التخصيص كذلك وضع المركبات لمعانيها بحسب النوع اه وبمقابل التحقيق القول بان دلالة المركبات عقلية كلان من عرف مسمى زيد ومثلا وعرف مسمى قائم وسمع زيد قائم يا عراب المحفوظ حكم بانه لنسبة ذلك معنى هذا الكلام اه قوله ترجيح الحقيقة المركبة كقولك زيد قائم في مقام الاخبار بقيامه اه قوله المصحح لعلاقة اي لملاحظة علاقة خرج به المركب المستعمل في غير ما وضع له غلطا كقولك جاءني زيد في مقام رؤية عمرو فان القائل لم يلاحظ علاقة اه قوله الشرح الخ اي لان العالم لا يلاحظ علاقة اه قوله المصحح قرينة لصح ان يكون حالا من ضمير استعمله اي مصحبة لعلاقة اه قوله المصحح قرينة لصح ان يكون حالا من ضمير استعمله اي مصحبة لعلاقة اه قوله الشرح حتى الكناية المركبة اي بناء على ان الكناية لفظ اريد به لازم معناه لا ملزومه والمجاز اما على كونها حقيقة فتخرج لتخرج حقيقة العربية وعلى كونها مجازا فله تخرج كما تقدم ايضاحه في المفرد اه قوله اذ القرينة اي هذا هو التعليل

التعليل المرضي في المزاج الكناية لكن يرجح ان يقال يلزم على ذلك الجمع بين الاخبار والانشاء وهما متناقضان قلنا لا نسلم ذلك لان محل ضبع احتمالهما اذا اتحد المدلول واما هنا فالمدلول متعدد وهو ثبوت الاحتياج والطلب فظ للفظ بالنسبة لثبوت الاحتياج الذي عيني وكونه للفظ بالنسبة للطلب المتوقف على اللفظ انشاء والحاصل ان اللفظ اذا اريد به معنيان ان يكون بالنسبة لاحدهما خبرا وعلى جهة الحقيقة مثلا لا تحققه لدى النطق به وبالنسبة للاخر انشاء على جهة الكناية مثلا كالطلب لتوقفه على النطق بها قوله كان الاولى ان يقدم اجاب بعضهم بانه لم يهد المركب تقديم ولا تاخير لان كلا من المسند والمسند اليه هيئة متنزعة من متعدد والهيئة بسيطة اه قوله والالزم الدور الخ اي والا لنقل هذا ضابط يعرف به المركب والدور توقف معرفة المعرف على التعريف ومعرفة التعريف على معرفة المعرف قوله لان الخ جزء المعرف اي المعرف هو المجاز المركب وجزؤه هو لفظ المركب والتعريف هو قولنا هو اللفظ المركب المستعمل الخ قوله على تسليم انه تعريف لا مرد عليه اخذ المعرف في التعريف فيقال ان المركب المتقدم اي المذكور في المعرف غير اي غير المذكور في التعريف لان مركب المجاز غير تركيب اللفظ اه قوله اعترض بانه غير مانع الى آخر الاعتراض بمانه ان الاعتصام ابطل تعريف السعد المقتدى للمجاز المركب بانه غير مانع لصدقه بالمركب المحقق في احد اجزائه فقط بالاستعارة نحو واشتعل رحمي بالمجال الله فانه شبه الرحم بالمجال والشعر المجال للمهند بجامع التوقف في كل او بالمجاز المرسل نحو يريد بني رحمة الله اي فيها وهو الخنق حيث اطلق المحال واريد المجال لانه اذا استعمل جزء من اجزاء المركب في غير ما وضع له فقد استعمل وجه بجموعه في غير ما وضع له وفي تسميته ذلك استعارة مربية اه مجاز امركبا نظرا لاداء المجاز المركب هو الذي يجوز بجموعه اولا وبالذات لا هو سري التجوز الى مجموعه من جزئيه وحاصل الاعتراض ان المجاز المركب يخصص بالتعليم والحمية المستعمل في الاثنا وشكه وان المركب الذي حصل التجوز في بعض اجزائه لا يسمى مجازا مركبا مع ان تعريف المصنف شامله اه قوله واجيب بان قيد التجزيئية ملاحظ اجماعي فخرج نحو زيد اعتراني العصام على التعريف وحاصله ان قيد التجزيئية ملحوظ في التعريف ولكن من حيث انه مركب وما ذكر من الآية والمثال لم يستعمل في الغير من حيث انه مركب بل من حيث انه جزاء مستعمل في الغير اه قوله بل في

Copyright Pending